وتضاعفت حسناته فوقف وحبس على وجه الكمل ونهج اجمل ما هو له
وملكه وذلك النصف الشائع من الخان البزازي الواقع بالبلدة المذكورة
الحاوي على ثلاث وثمانين صندوقا المستغني عن التحديد والتوصيف
وجميع الاواني المصنوعة من النحاس وغيرها من الالات المتخذة من
سائر الاجناس وهي العقد ران الكبيران وثلاثة مداجل واربعة مغارف
وستة قطع صيني وثمانية عشر طاسا وخوابي خمس وغيرها من الاواني
اللازمة لها وسلم كلها الى المدعو فلان المتولي على اوقاف زاوية المزبورة
وهو تسلما سنه تسليما وتسلما صحيحين شرعيين وقفا وحبسا صحيحين
اقرارا صحيحا شرعيا مقصد قامن قبل المتولي المزبور وجاها فلما آل الحال الى
هذا المال رجع الواقف المذكور عن الوقف المذكور المزبور واسترد ها الى
ملكه متمسكا بعدم صحة وقف المنقول والمتاع الذي يقبل القسمة على
قوله الامام الثالث والبعض من اوقافه متاع كما ذكر وهو رفقا بله
المتولي المذكور وقال الله وقف المتاع الذي يقبل القسمة صحيح ولازم
عند الامام الثاني وانه وقضية الاواني متعارف بين الناس سيما بالحضرة
بتبعية العقار بلا ريبة ولا التباس وتخاصما على ذلك مخاصمة صحيحة
شرعية وبعد هذه المخاصمة الشرعية حكم الحاكم الموقع اعلاه بصحة الوقف
المذكور ولزومها الخ فصل في الوصايا الحمد لمن جعل الوصية عند احتياج
عباده الى الزاد خير الزاد وصيرها في الدنيا موهبا للدعاء وذخيرا
ليوم المعاد والصلاة على من بين لامته من حسن السداد منهاج الرشاد
اشرف الورى سيدنا محمد الذي اوضانا بالبر على البرايا وهدانا الى
سبيل الرشاد وعلى الدواصحابه الامجاد الذين صرفوا عزمهم واموالهم
في الصحة والمرض الى الجهاد ابتغاء من خالق العباد اما بعد احسنا
الله كريم جواد وبعد فهذه محة صحيحة شرعية يعرب مضمونها عن ذكر
ما ان الرجل المدعو احمد الاسكوبي المتوفى ببروسة المحروسة بحلة فلان
بعد ما توفي في هذا المجلس الشريف من ورثته ابوه المدعو محمد ابن فلان

وصيا

منها صح

وصيا مختارا من قبله لتنفيذ وصاياه وبسط الكلام واوضح المرام على
وجه الاقرار والقبول طوعا حال صحة اقراره شرعا بحضرة وجيه
المدعوة عائشة اصالة عن نفسها ووكالة عن قبل بنته المدعوة فاطمة
الغائبة وكالتها عنها بحضر شرعي بشهادة فلان وفلان بان ابنه احمد
المتوفى المذكور لما مرض مرض الموت ووضع راسه على وسادة الفوت #
وايقن بقرب ارتحاله من الدنيا الدنية وماويه الهلية اراد ان يتدارك
لنفسه ببذل بعض امواله التي وهبوه الخيرات وجهات المبرات قبل
ان يقبض عنها من عالم الفنا ليكون ذخيرة الى دار البقا فخصص من
فوقف وحبس بنية خالصة بطريق الاولى الشرعي حال نفاذ ايماءه
شرعا من ثلث ماله مبلغا قدره كذا والثلث كفايه بذلك بل افضل
عنه وشرط ان يستغل المبلغ المرقوم بالمعاملة الشرعية بيد متولي
عن الحرام مع رعاية شرائط الاهتمام على وجه يكون ربح كل عشرة دراهم
منه في كل عام عشرة لا زائد عليه ولا ناقصا منه برهن قوي وكفيل
ملي بالمال او باحدهما حسبما يقتضيه الحال فما حصل من ربح
وفائدة يعطى منه كل يوم درهمان لسقاء ياتي بالماء العذب ويصب
في سقايته المسبلة الكائنة بقرب من تحت الاغلعة بمدينة قسطنطينية
المحمية في الصيف والشتا ولا يخليها فارغة في الصبح والمساء الى
الشمعين البراقين اللذين يكون وزن كل منهما ثلاثة اواق ويوقدان
في طرفي محراب مسجد المرحوم فلان بمحله فلان ببروسة المحروسة
كذا درهما وشرط لشمعدار السقاية المذكور كل سنة ستين درهما وشرط
التولية لفلان ما دام حيا ثم لمن يراه الحاكم وقفا وحبسا صحيحين
شرعيين ولم يرجع عن تلك الوصية في حياته بل قبض وتوفي
عنها عليها فصدقته في جميع ما ذكر شفاها زوجته عائشة المذكورة
اصالة عن نفسها ووكالة عن قبل هو كلتها فاطمة المذكورة عما المزبور
اقرارا وتصديقا صحيحين شرعيين فثبت وتبين باتفاق ورثتها